وزارة التضامن الاجتماعى - وزارة المالية - وزارة التخطيط

قرار وزارى رقم ٥١٣ لسنة ٢٠١٣

بتشكيل لجنة لبحث الموضوعات المالية
المعلقة بين الهيئة القومية للتأمين الاجتماعى
وكل من وزارة المالية وبنك الاستثمار القومى

وزراء التضامن الاجتماعى والمالية والتخطيط

بعد الاطلاع على قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير التضامن الاجتماعى رقم ٩١ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجنة لبحث الموضوعات المالية المعلقة بين الهيئة القومية للتأمين الاجتماعى وكل من وزارة المالية وبنك الاستثمار القومى ؛

وبناءً على ما اتفق عليه وزراء التضامن الاجتماعى والمالية والتخطيط فى الاجتماع الذى عقد بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٠ ؛

قـــــرر :

(المـــادة الأولـى)

تشكل لجنة لبحث الموضوعات المالية المعلقة بين الهيئة القومية للتأمين الاجتماعى وكل من وزارة المالية ، وبنك الاستثمار القومى ، وذلك على النحو الآتى :

عن وزارة التضامن الاجتماعى (قطاع التأمينات) :

١ - رئيس صندوق التأمين الاجتماعى للعاملين بالقطاع الحكومى .

٢ - رئيس صندوق التأمين الاجتماعى للعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص .

٣ - رئيسا قطاعى الشئون المالية والإدارية للعاملين بالصندوقين المشار إليهما .

عن وزارة المالية :

١ - رئيس قطاع الموازنة العامة للدولة .

٢ - رئيس قطاع موازنة الهيئات والوحدات الاقتصادية .

٣ - رئيس قطاع التمويل .

٤ - رئيس الإدارة المركزية لشئون المكتب الفنى بقطاع مكتب الوزير .

٥ - رئيس الإدارة المركزية لموازنة الخزانة العامة .

٦ - رئيس الإدارة المركزية لموازنة الهيئات الاقتصادية .

عن وزارة التخطيط وبنك الاستثمار القومى :

١ - الأستاذ/ أحمد عبد الرحيم الصياد - نائب رئيس مجلس إدارة بنك الاستثمار القومى .

٢ - الأستاذ/ عبد الفتاح عبد المعز الجبالى - المستشار الاقتصادى لوزارة التخطيط .

(المـــادة الثانيـة)

تتولى اللجنة المنصوص عليها فى المادة الأولى من هذا القرار القيام بالمهام الآتية :

١ - مراجعة واعتماد مديونية الخزانة العامة للهيئة القومية للتأمين الاجتماعى .

٢ - وضع خطط سداد مديونية الخزانة العامة ووسائل سدادها .

٣ - وضع قواعد لاستهلاك قيمة السندات المستحقة على الخزانة العامة .

٤ - وضع قواعد لضمان الخزانة العامة لعائد مناسب لاستثمار أموال التأمينات .

٥ - دراسة نقل الاعتماد الخاص بالإدارة العامة للتأمين والمعاشات بالقوات المسلحة إلى موازنة وزارة الدفاع بدلاً من موازنة صندوق العاملين بالقطاع الحكومى .

٦ - اقتراح سبل متابعة انتظام وزارة المالية فى سداد الالتزامات الدورية المستحقة عليها للهيئة القومية للتأمين الاجتماعى .

٧ - إعادة النظر فى التكلفة التى تتحمل بها الخزانة العامة نتيجة ضم العلاوات الخاصة إلى أجر الاشتراك الأساسى .

٨ - إعادة دراسة جميع الزيادات الاستثنائية فـى المعاشـات (كادرات خاصـة - ربع المدة للمناطق النائية - ..... إلخ) .

وللجنة أن تستعين بمن تراه لمعاونتها فى إنجاز مهامها .

(المـــادة الثالثة)

تُشكل لجنة فرعية بقرار من رئيسى صندوقى التأمين الاجتماعى المشار إليهما لإعداد الدراسات وتجهيز البيانات والمعلومات اللازمة لمباشرة اللجنة المنصوص عليها فى المادة الأولى لاختصاصها .

(المـادة الرابعة)

يتولى أعمال الأمانة الفنية للجنة المنصوص عليها فى المادة الأولى من هذا القرار ، كل من :

السيد/ محمد بدير حمزة - مدير إدارة الموازنة بالصندوق الحكومى .

السيد/ أحمد حسنى السيد - باحث بمكتب رئيس الصندوق الحكومى .

السيد/ طارق بدر عبد الدايم - بمكتب رئيس الصندوق الحكومى .

السيد/ علاء محمد أحمد - مدير عام التمويل والاستثمار بصندوق العاملين بقطاع الأعمال العام والخاص .

السيدة/ عزيزة حسن مصطفى - مدير إدارة الموارد بصندوق العاملين بقطاع الأعمال العام والخاص .

السيدة/ همت محمد محمد - كبير محاسبين بإدارة الموازنة التخطيطية بصندوق العاملين بقطاع الأعمال العام والخاص .

(المـادة الخامسة)

تحدد بقرار من وزير التضامن الاجتماعى المعاملة المالية لأعضاء اللجنتين المنصوص عليهما فى المادتين الأولى والثالثة من هذا القرار ، والقائمين بأعمال الأمانة الفنية طبقًا للمادة الرابعة منه ، بحسب المشاركة فى الجلسات . وتتحمل موازنة وزارة التضامن الاجتماعى بقيمة هذه المعاملة .

(المـادة السادسة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٣/١١/١٠

وزير التخطيط	وزير المالية	وزير التضامن الاجتماعى
د. أشرف العربى	د. أحمد جلال	د. أحمد البرعى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٣

٢٥٢٥٣ س ٢٠١٣ - ١٦٠٦